

ش.ط-05	رقم السياسة المرتبطة	دليل إجراءات عمادة شئون الطلبة	 جامعة الإمارات العربية المتحدة United Arab Emirates University 
2014/09/01	تاريخ بدء العمل بالإجراءات	الموضوع	
2013/12/01	تاريخ آخر مراجعة	الخدمات الصحية	
2016/09/01	تاريخ المراجعة القادم	المكتب المسئول: نائب مدير الجامعة لشؤون الطلبة والتسجيل	
1 من 2	عدد صفحات الإجراءات		

إجراءات السياسة رقم (5) - الخدمات الصحية

1) السرية

- أ- تتحمل إدارة الخدمات الصحية بالجامعة مسؤولية الحفاظ على سرية سجلات المرضى بما في ذلك البيانات الطبية والإدارية والمالية المتعلقة بالخدمة.
- ب- تُحفظ المستندات السرية مثل السجلات الطبية والتقارير والأوراق المطبوعة وقاعدة بيانات المستشفى والإحصائيات والمراقبات الطبية في مكان آمن.
- ج- يجب عدم الكشف عن المعلومات المتعلقة بالسجلات الطبية خارج إدارة الخدمات الصحية بالجامعة إلا في الحالات التالية:
 - 1- تفويض من قبل المريض.
 - 2- ضرورة توفير معلومات المريض للمتابعة الصحية لدى جهة طبية أخرى.
 - 3- إذا تم طلبها من قبل المحكمة.
 - 4- طلب المعلومات لأغراض تتعلق بالأبحاث والتوثيق والتدقيق الطبي والإحصائيات والتعليم.

2) المسؤولية

- أ- توظف الجامعة الكوادر الطبية المعتمدة فقط من قبل هيئة الصحة.
- ب- يحق للطالب أن يعامل باحترام وأن يستمع له، كما يحق له أيضاً أن يعرف حقوقه وواجباته وأن يعالج دون تمييز أو أحكام مسبقة.
- ج- يتم إطلاع الطلبة على توفر خدمة التحويل إلى جهات طبية خارجية.
- د- على الجامعة توفير المعلومات والموارد الكافية التي قد يحتاجها الطلبة للعلاج في إطار إمكانيات الجامعة.
- هـ- استناداً إلى المبادئ الإنسانية، لا يتم مساءلة أي طالب أو موظف ممن يقومون بنقل أي طالب يعاني المرض أو الإصابة إلى المستشفى.

3) الإسعافات الأولية

- أ- تُعرّف الإسعافات الأولية على أنها العناية الأولى والمبدئية بالمريض أو المصاب.
- ب- يجب على الخدمات الصحية في الجامعة أن توفر المتطلبات لتقديم خدمات الإسعافات الأولية التي تشمل ما يلي:
 - 1- تحقيق المعايير والمتطلبات الدولية.
 - 2- تخصيص وتوزيع حقائب الإسعافات الأولية حسب عدد الطلبة والعاملين في كل منطقة بال الحرم الجامعي.
 - 3- تدريب العاملين على الإسعافات الأولية وذلك من خلال هيئة طبية معتمدة.
 - 4- إقامة الاتصالات مع خدمات الطوارئ الخارجية (كالإسعاف) أو غيرها مثل الأطباء في حالة احتياج المريض لعناية تتعدى إمكانيات الجامعة.
- ج- يجب على الأقسام المختلفة أن تضمن جاهزية حقائب الإسعافات الأولية ووضوح الكتابات عليها ووجودها في أماكن يسهل الوصول إليها.
- د- تقوم الخدمات الصحية في الجامعة بتفقد حقائب الإسعافات الأولية والغرف شهرياً لضمان جاهزيتها للاستعمال.
- هـ- يتم لصق علامات بكتابات واضحة أو تعليمات الإسعافات الأولية بجوار مصادر الخطر ومعدات الإسعافات الأولية دائماً.
- و- قد تتباين محتويات حقيبة الإسعافات الأولية بشكل طفيف حسب وظائف المنطقة الموجودة فيها.

تابع قرار مدير الجامعة رقم (43) لسنة 2014م

ش.ط-05	رقم السياسة المرتبطة	دليل إجراءات عمادة شئون الطلبة	 جامعة الإمارات العربية المتحدة United Arab Emirates University UAEU	
2014/09/01	تاريخ بدء العمل بالإجراءات			الموضوع الخدمات الصحية المكتب المسئول: نائب مدير الجامعة لشؤون الطلبة والتسجيل
2013/12/01	تاريخ آخر مراجعة			
2016/09/01	تاريخ المراجعة القادم			
2 من 2	عدد صفحات الإجراءات			

(4) نقل أو إحالة المريض

- أ- سيتم إحالة المرضى الذين يحتاجون لخدمات لا تتوفر في الخدمات الصحية بالجامعة إلى مركز صحي مناسب يقدم هذه الخدمات.
- ب- يجب على الخدمات الصحية ضمان استقرار حالة المريض قبل نقله.
- ج- يجب على المركز الصحي المستقبل للمريض إرسال تقرير كامل للخدمات الصحية بالجامعة بعد معاينة المريض وذلك حتى تكون الخدمات الصحية على اطلاع بحالة المريض الطبية وتقوم بتقديم المتابعة الطبية إذا تطلب الأمر.

(5) الطوارئ

- أ- في حالة وجود حالة طوارئ في الحرم الجامعي حيث تكون خدمة الإسعاف قريبة يرافق الطبيب العام المريض للعلاج.
- ب- في حالة وجود حالة طوارئ في الحرم الجامعي حيث لا تكون خدمة الإسعاف قريبة يتم الاتصال بخدمة الإسعاف للحضور للحرم الجامعي وينقل المريض لأقرب مستشفى لمزيد من العناية.

(6) الحوادث

- أ- يجب أن تكون عيادة الجامعة في وضع الجاهزية للتعامل مع أية حوادث طارئة قد تنشأ أثناء الأنشطة الاعتيادية في الحرم الجامعي وذلك من خلال التخطيط والإدارة والتدريب.
- ب- يجب إبلاغ الخدمات الصحية في الجامعة عن كافة الحوادث والمخاطر التي تحدث في المناطق التابعة للجامعة وتتسبب في إصابات أو إصابات محتملة أو اعتلال في الصحة أو ضرر.
- ج- يجب الإبلاغ عن جميع الحوادث خلال 48 ساعة من وقوع الحادث.
- د- تحتفظ الخدمات الصحية في الجامعة بكل تقارير التحقيقات ونتائجها في أي حادث.